

نحو تفعيل دور المجتمع المدني في إرساء الحكم الراشد في الجزائر في ضوء الإصلاحات السياسية 2011-2016

الأستاذ بلية لحبيب

جامعة عبد الحميد بن باديس - مستغانم

مقدمة:

رغم بعض الاحتجاجات التي اندلعت في الجزائر مطلع سنة 2011 في بعض المناطق الشمالية للبلاد والتي درج قطاع واسع من الإعلام على وصفها بـ"الاحتجاجات الزيت والسكر"، إلا أن التحولات السياسية التي شهدتها البيئة الإقليمية العربية والتي اصطلاح على تسميتها بـ"الربيع العربي" توقفت على اعتاب الجزائر، ولعل ذلك راجع إلى العديد من الأسباب من أهمها التجارب المريضة التي عانها الشعب الجزائري خلال العشرية الحمراء، وإدراكه ووعيه بمخاطر أي انجرار نحو كل مغامرة غير محسوبة، غير أنه لا يمكن إغفال بعض الارتباط لدى دوائر الحكم الذي أحدثته هذه التحولات، حيث سارع النظام إلى المبادرة إلى الإصلاح في محاولة للتكييف مع التحولات السياسية في بيئته الإقليمية ومواكتبها، إذ أعلن الرئيس بوتفليقة في خطابه الشهير بتاريخ 15 أبريل 2011 عن عزمه المضي قدماً في مسعى تعميق المسار الديمقراطي وتعزيز دعائم دولة الحق والقانون، بغية تمكين المواطنين من ممارسة اختيارهم بكل حرية، وتمكينهم كذلك من مساهمة أوسع في اتخاذ القرارات التي يتوقف عليها مستقبلهم ومستقبل أبنائهم، بداية من من خلال مباشرة برنامج إصلاحات سياسية تهدف إلى إعادة صياغة مجموعة من

النصوص التشريعية المتعلقة بالممارسة الديمقراطية، وانتهاء بتعديل الدستور.

إن هذه الإصلاحات ومن خلال مضامينها والخطب الرسمية وغير الرسمية التي رافقتها وسوقت لها يفترض أنها تهدف إلى تثبيت دعائم الحكم الراشد عن طريق تعزيز مكانة مختلف الفواعل التي تعمل على إرساء مبادئه، ومن بينها منظمات المجتمع المدني، وفسح المجال أمامها لتلعب أدوارها المنوط بها، وإلا لما كان هناك داعي لمباشرة هذه الإصلاحات وأدواتها.

والتساؤل الأساسي المطروح هنا: إلى أي مدى تساهم هذه الإصلاحات

في تفعيل دور المجتمع المدني في إرساء الحكم الراشد في الجزائر؟
من أجل الإجابة على هذا التساؤل سنتبع الخطة التالية:

أولاً-مفهوم المجتمع المدني:

ثانياً-مفهوم الحكم الراشد:

ثالثاً-مساهمة منظمات المجتمع المدني في تعزيز الحكم الراشد:

رابعاً-دور الإصلاحات السياسية في الجزائر في إرساء دعائم الحكم

الراشد من خلال تعزيز مكانة المجتمع المدني:

خاتمة:

أولاً-مفهوم المجتمع المدني:

أصبح مفهوم المجتمع المدني ملازماً للدولة العصرية، ولم يعد الحديث عن علاقات مباشرة بين المواطن والدولة، وإنما عن علاقات غير مباشرة تتوسطها مؤسسات المجتمع المدني من أحزاب وجمعيات ونقابات وغيرها.

1- تعريف المجتمع المدني:

يعرف "سعد الدين إبراهيم" المجتمع المدني بأنه: "مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة غير الحكومية وغير الإرثية، التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة، لتحقيق مصالح أفرادها من أجل قضية أو مصلحة أو للتعبير عن مصالح جماعية، ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام، التراضي، التسامح والإدارة السليمة للتنوع والاختلاف".¹

أما الأستاذ "الآن ريتشاردز" (Alain Richards) فقد عرف المجتمع المدني على أنه: "شبكة من التنظيمات والممارسات والضوابط التي تنشأ بالإرادة الحرة الطوعية لأعضاءها، خدمة لمصلحة أو قضية، أو تعبيرا عن قيم ومشاعر يعتر هؤلاء الأفراد، مع استقلال النسبي عن سلطة الدولة وعن المؤسسات الإرثية من ناحية أخرى وملزمة في أنشطتها بالتسامح واحترام الآخرين".²

ومن جانبه عرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي منظمات المجتمع المدني بأنها: "مجموعة الروابط والجمعيات التي ينظم بها المجتمع نفسه بصورة طوعية وهي تشمل النقابات؛ والمنظمات غير الحكومية؛ والجمعيات النسائية والثقافية واللغوية والدينية؛ والجمعيات الخيرية؛ ورابطات رجال الأعمال؛ والنوادي الاجتماعية والرياضية؛ والتعاونيات ومنظمات تنمية

¹- سعد الدين إبراهيم، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي، القاهرة: دارقباء للطباعة ، 2000، ص. 13.

²- زهير بوعمامه ،محاولة لفهم طبيعة وحدود افتتاح السلطة على فعاليات المجتمع المدني وأثره في عملية التحول السياسي في الجزائر، مداخلة مقدمة في الملتقى الوطني الأول: التحول الديمقراطي في الجزائر، جامعة بسكرة، 10 و 11 ديسمبر 2005.

المجتمعات المحلية؛ وجماعات البيئة؛ والروابط المهنية؛ والمؤسسات الأكاديمية ومؤسسات الأبحاث السياسية؛ ووسائل الإعلام. وتدخل فيها أيضاً الأحزاب السياسية، وإن كانت تعد جزءاً من المجتمع المدني ومن الدولة على حد سواء في حال تمثيلها في البرلمان.¹

بمراجعة عديد من الأديبيات التي عُنِيت بتعريف المجتمع المدني يمكن استخلاص عدد من العناصر التالية:

- المجتمع المدني هو المنظمات الوسيطة المستقلة التي تملأ الفضاء الاجتماعي القائم بين الدولة والسوق والأسرة.

- يقوم المجتمع المدني على أساس رابطة اختيارية يدخلها الأفراد طواعية.

- يتطلب المجتمع المدني نظاماً قانونياً يحدد مجموعة الحقوق التي تكفل استقلال هذا المجتمع وتنظم العلاقة بينه وبين الدولة.

- سيادة ثقافة مدنية تقوم على أساس قبول الآخر المختلف وإقرار التعددية داخل المجتمع، والقدرة على حل الصراعات بطريقة سلمية وديمقراطية.

وبالتالي فإن مفهوم المجتمع المدني يقوم على جملة من الخصائص أو العناصر الأساسية التالية:²

- فكرة التطوعية: أي قائم على أساس المشاركة الطوعية، ولا تستهدف الربح.

¹- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، إدارة الحكم لخدمة التنمية البشرية المستدامة، نيويورك، يناير 1997، ص. 9.

²- الطيب بلوصيف، الحكم الراشد: المفهوم والمكونات، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي حول الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي، جامعة فرحيات عباس، سطيف، 8 و 9 أبريل 2007.

- فكرة المؤسسيّة: أي أن يكون لها هيكل رسمي وتهدّف إلى البقاء.
- فكرة الاستقلالية: أي ذاتية التسيير، والاستقلالية عن الحكومة.
- الارتباط بمنظومة من المفاهيم: مثل حقوق الإنسان، المواطنة، المشاركة السياسية....

2- أدوار المجتمع المدني:

يعد المجتمع المدني الإطار العام الذي يمتد ويربط بين الأفراد والدولة فهو يشكل قنوات اتصال تسمح بمشاركة الأفراد سواء فردياً أو جماعياً في مختلف الأنشطة وتنظيمهم في جماعات ذات قوة للتأثير في السياسات العامة، وتسيير الموارد بكل شفافية لتحقيق التنمية على جميع الأصعدة، كما أنه يعبر عن حرية الأفراد والجماعات، كحرية التعبير عن التطلعات الفكرية، وحق الدخول للموارد العامة والحصول عليها، وحرية المبادرة والمساهمة في تنمية المجتمع، لذلك فهو يؤمن بيئة مساعدة ومنظمة للعمل الإنساني غير الربحي يعمل فيها الناس باختيارهم الخاص مما يساعد على تحقيق إدارة أكثر ترشيد للحكم من خلال علاقتها بين الفرد والحكومة، من خلال تعبيته الأفضل للجهود الفردية والجماعية والتي يمكن استخدامها وفق الآليات التالية:^١

- التأثير على السياسات العامة من خلال تعبيته جهود جماعات من المواطنين وحملها على المشاركة في الشأن العام.
- مساعدة الحكومة عن طريق العمل المباشر أو التمويل أو الخبرة، على أداء أفضل للخدمات العامة وتحقيق رضا المواطنين.

^١- زهير عبد الكريم الكايد، الحكمانية: قضايا وتطبيقات، القاهرة: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2003، ص. 48.

- تعميق المساءلة والشفافية عبر نشر المعلومات والسماح بداولها على نطاق واسع.

- العمل على تحقيق العدالة والمساواة أمام القانون وحماية المواطنين من تعسف السلطة.

- تربية المواطنين على ثقافة الديمقراطية من خلال إكساب أعضائها قيم الحوار وقبول الآخر، والاختلاف، ومساءلة القيادات، والمشاركة في الانتخابات والتعبير الحر عن الرأي.

إن دور منظمات المجتمع المدني لا يقل شأنًا عن دور القطاع الحكومي أو دور القطاع الخاص في المساهمة في تحقيق التنمية الشمولية للمجتمع وإدامة تلك التنمية لرفع مستوى معيشة الأفراد وتقليل حدة الفقر وتحسين مستوى الرفاه الاجتماعي والصحي والتعليمي، من خلال تقديم الخدمات العديدة لأفراد المجتمع في مواقعهم المختلفة، في الأرياف والمدن، وبشكل أكثر أهمية، نجد أن منظمات المجتمع المدني تلعب أدوارا هامة في تزويد الخدمات والوظائف التي لا يستطيع السوق تقديمها، مثل ترويج المؤسسات الدينية للقيم الأخلاقية، أو المعلومات حول العناية بالبيئة من خلال منظمات حماية البيئة.

كذلك فإن منظمات المجتمع المدني لها تأثير قوي بشكل خاص في التنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية عندما تعمل بالتعاون مع قطاع الحكومة والقطاع الخاص، ومن خلال تبني السياسات الاقتصادية التي تسعى لتقليل حدة الفقر وحماية البيئة، فالعمل الأساسي لمنظمات المجتمع المدني يكمن في تمثيل مصلحة الجماعة ونفعها.¹

¹- زهير عبد الكريم الكايد، مرجع سابق، ص ص. 85-86.

وحتى يصبح المجتمع المدني مساهماً وفعالاً، لا بد من إيجاد وترسيخ ثقافة الديمقراطية كسلوك ثم نظام، وذلك من خلال وضع خطط لنشر ثقافة مدنية تلتزم بها جميع أطراف المجتمع من فاعلين وصانعي القرار ومواطنين، لأن وجود ثقافة الديمقراطية يسمح بانتشار قيم الحوار، التسامح، احترام الرأي الآخر، وحل الخلافات بطرق سلمية، وعليه فإن فعالية منظمات المجتمع المدني ترتكز على قدرات بيئية تحفيزية سواء مادية أو معنوية لتحقيق المشاركة الفعلية في صنع السياسات العامة.¹

ثانياً- مفهوم الحكم الراشد:

أصبح الحكم الراشد من أولويات صانعي القرار في كافة دول العالم، عند مناقشتهم وبحثهم في كيفية إدارة الشؤون السياسية والاقتصادية والمالية على المستوى العالمي وفي كيفية إدارة الموارد الوطنية وتوزيعها، وفي تنظيم المؤسسات داخل الدولة وفي إدارتها، وقد اتفقت معظم الدراسات على أنه لا يمكن تحقيق التنمية بدونها.

إن ظهور مفهوم الحكم الراشد ارتبط من جهة بالتغيير الذي حدث في طبيعة دور الدولة، إذ لم تعد هذه الأخيرة هي الفاعل الرئيسي في صنع وتنفيذ السياسات العامة، بل أصبح هناك فاعلون آخرون مثل منظمات المجتمع المدني، والقطاع الخاص، كما ارتبط من جهة أخرى بتطور علم الإدارة وعلم السياسة، كما أخذ هذا المفهوم زخماً أكثر بظهور العديد من المفاهيم المرتبطة به مثل مفهوم التسيير العمومي الحديث ومفهوم إدارة الجودة الشاملة وغيرها.

¹- UNDP, Reconceptualising Governance for Sustainable Development, New York, 1997, p. 41.

1- تعريف الحكم الرشيد:

معنهاية الثمانينات وبداية التسعينات، طرحت المؤسسات المالية الدولية مفهوماً ممثلاً في "governance" باللغة الإنجليزية أو "gouvernance" باللغة الفرنسية وهذا بمناسبة مناقشتها لموضوع التنمية في العالم، حيث يعتبر البنك الدولي أول من وظف هذا المفهوم، إذ استعمله سنة 1989 عند تشخيصه للأزمة الاقتصادية في إفريقيا الذي ضمنه في تقريره المعنون بـ: "إفريقيا جنوب الصحراء من الأزمة إلى النمو المستدام" والذي تضمن السمات العامة للحكم وأساليب الحكم والإدارة في دول هذه المنطقة وابتداءً من هذا التاريخ انتشر استخدامه في مختلف الأوساط الأكاديمية الغربية والمؤسسات الدولية المتممة بالتنمية.¹

وعلى غرار باقي المفاهيم الاجتماعية الأخرى التي تعترفها عدة إشكالات منهاجية منها إشكالية الترجمة، فقد أثار تحديد مصطلح دقيق باللغة العربية مقابل لهذا المفهوم جدلاً كبيراً لاعتباره سياسية ودينية ولغوية وإقليمية مختلفة.²

وفي هذا الصدد، ظهرت العديد من المصطلحات باللغة العربية للدلالة على هذا المفهوم، وقد أحصينا حوالي (20) عشرين مصطلحاً منها: الحكم الرشيد الحكم الرشيد، الحكم العقلاني، الحكم الصالح، الحكم السليم، الحكم الجيد، الحكم الشرافي، الحكم التشاركي، الحكم الموسع، حسن الحكم أسلوب الحكم، إدارة الحكم، الحكمية، الحاكمة، الحكمانية.

¹- بلقاسم زاييري، "تحسين إدارة الحكم ومحاربة الفساد شرطاً التنمية المستدامة في الوطن العربي"، مجلة المستقبل العربي، العدد 358، ديسمبر 2008، ص ص. 66-50.

²- مكتب نائب رئيس البنك الدولي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، تعرّيف لفظة "governance" ، مجلة إدارة الحكم: أخبار وأفكار، المجلد 1، العدد 1، نوفمبر 2007، ص. 9.

الحكامة، الحكومة الحكومية، إدارة شؤون الدولة والمجتمع والإدارة الرشيدة... الخ.

غير أنه يبدو لنا أن الفرق بين هذه المصطلحات يعود بالدرجة الأولى إلى وجهة نظر كل باحث أو منظمة من حيث البعد الذي يتناول من خلاله مضمون هذا المفهوم.

وهناك من الباحثين من يرى أن حداثة هذا المفهوم وغموضه ساعدت على استخدامه في أماكن متعددة، وبالتالي أصبحت هذه الخاصية ميزة أكثر منها عيبا حيث تمكنت المؤسسات والمنظمات الدولية، خصوصا المالية منها من الالتفاء وراءه لطرح العديد من القضايا الحساسة مثل الفساد والديمقراطية والمشاركة وحقوق الإنسان¹، بعد أن كانت سابقا تفرض شروطا ذات طابع اقتصادي واجتماعي مثل برامج التعديل الهيكلي وخفض العمالة وتسرير العمال وغيرها مقابل القروض التي تمنحها للدول المدينة.

وبعما سبق فقد تعددت التعريفات التي تناولت مفهوم الحكم الراشد حيث يعرفه البنك الدولي بأنه: "الطريقة التي تباشر بها السلطة في إدارة موارد الدولة الاقتصادية والاجتماعية بهدف تحقيق التنمية".²

وقد ذهب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (PNUD) إلى تعريف الحكم الراشد بأنه: "حالة تعكس تقدم الإدارة وتطويرها أيضا، من إدارة تقليدية إلى إدارة تجاوب مع متطلبات المواطنين وتستخدم الآليات والعمليات

¹- حازم الببلاوي، النظام الاقتصادي الدولي المعاصر، الكويت:المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب،2000،ص.199.

²- نفس المرجع.

المناسبة لتحقيق الأهداف المرجوة من المشاريع بشفافية ومسؤولية أمام
¹ المواطنين".

كما عرفه (PNUD) أيضاً بأنه: "الحكم الذي يعزز ويدعم ويصون رفاه الإنسان، ويقوم على توسيع قدرات البشر وخياراتهم وفرصهم وحياتهم الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، لا سيما بالنسبة لأكثر أفراد المجتمع فقراً وتميضاً".

كما عرفه (PNUD) في تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام 2002 على أنه: "ممارسة السلطة الاقتصادية والسياسية والإدارية لإدارة شؤون بلد ما على جميع المستويات، وهي تتكون من الآليات والعمليات والمؤسسات التي يعبر من خلالها المواطنون والمجموعات عن مصالحهم ويمارسون فيها حقوقهم القانونية ويوفون بالتزاماتهم ويحلون خلافاتهم عن طريق الوساطة"².

إن مؤسسات الأمم المتحدة تستخدم مفهوم الحكم الراشد لاعطاء حكم قيمي على ممارسة السلطة السياسية لإدارة شؤون المجتمع، باتجاه تطوري تنموي، أي أن الحكم الراشد هو الحكم الذي تقوم به قيادات سياسية منتخبة وكوادر إدارية ملتزمة بتطوير موارد المجتمع، وبتقدير المواطنين وتحسين نوعية حياتهم ورفاهيتهم، وذلك عبر رضاهم وعبر مشاركتهم³.

¹ UNDP, Governance for Sustainable Human Development, Policy Paper 1997.

² المكتب الإقليمي للدول العربية التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية الإنسانية العربية لعام 2002: خلق فرص للأجيال القادمة، الأردن، 2002، ص. 101.

³ حسن كريم، مفهوم الحكم الصالح، في: إسماعيل الشطي وأخرون، الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2004، ص. 96.

وتري الوكالة الكندية للتنمية الدولية (ACDI) أن الحكم الراشد يتضمن القيم والقواعد والمؤسسات والعمليات التي يحاول من خلالها الأفراد والمنظمات الوصول إلى أهداف مشتركة واتخاذ القرارات وبسط السلطة والمشروعية وممارسة السلطات.¹

وكخلاصة لهذه التعريف يمكننا القول بأن الحكم الراشد هو مجموعة من القوانين والنظم والقرارات التي تهدف إلى تحقيق الجودة والتميز في الأداء عن طريق اختيار الأساليب المناسبة والفعالة لتحقيق خطط وأهداف المنظمة.²

2- أبعاد الحكم الراشد:

حدد البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة ثلاثة أبعاد رئيسية في إدارة شؤون الدولة والمجتمع تتفاعل في ما بينها وتتضاءل لتحقيق الحكم الراشد، وهي:

أ- البعد السياسي:

يقوم على ضرورة احترام المعايير والاتفاقيات الدولية التي تضمن حماية الحقوق والحريات المدنية والسياسية، وذلك من خلال عمل الدولة على إرساء نظام ديمقراطي³، من خلال اتخاذ العديد من الإجراءات المتمثلة

¹- Isabelle Lacroix et Pier-Olivier St-Arnaud, *La gouvernance : tenter une définition*, Cahiers de recherche en politique appliquée, Université de Sherbrooke, Canada, Vol. IV, Numéro 3, 24..Automne 2012, p

²- محمدى اسينغادر، محددات الحكومة ومعاييرها، مداخلة في المؤتمر الدولي العلي تحت عنوان "عولمة الإدارة في بعصر المعرفة"، جامعة الجنان- طرابلس، لبنان، 15-17 ديسمبر 2012، ص.13.

³- يوسف أوزروال، الحكم الراشد بين الأسس النظرية وآليات التطبيق: دراسة في واقع التجربة الجزائرية، مذكرة ماجستير في التنظيم السياسي والإداري، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2008-2009، ص.33.

في تنظيم الانتخابات الحرة والဒزمهة وضمان المشاركة السياسية الواسعة وبناء دولة القانون وبروز صحفة مستقلة وبرلمان مسؤول¹، فقد اتجه مفهوم الحكم الراشد في البداية إلى كيفية تحقيق التنمية الاقتصادية ومحاربة الفساد، حيث تم الربط بين الكفاءة الإدارية الحكومية والنمو الاقتصادي، ثم أصبح التركيز في بداية التسعينيات من القرن الماضي على الأبعاد الديمقراطية للمفهوم من حيث تدعيم المشاركة وتفعيل دور المجتمع المدني من أحزاب وجماعات ونقابات وكل ما يجعل الدولة ممثلا شرعيا لمواطنيها.²

ب- بعد الاقتصادي والاجتماعي:

يتعلق بالدور الإيجابي والفعال للدولة من خلال تقديم الدعم المتعدد الأشكال للقطاع الخاص، وتفعيل دور المجتمع المدني من خلال فسح المجال لمنظمات وتمكينها من المساهمة في تنمية المجتمع.³ ويتمثل الشق الاقتصادي للحكم الراشد في العمل على تحقيق إجراءات واتخاذ قرارات لها تأثير على النشاطات الاقتصادية للدولة وعلاقتها الاقتصادية بالدول الأخرى وتهيئة المناخ الجيد والسياسات القوية التي تحقق المزيد من التنمية الاقتصادية وضمان تدفق المعلومات ومحاربة الفساد وإضفاء نوع من المرونة على

¹- وحيدة بورغدة، حقوق الإنسان وإشكالية العلاقة الجدلية بين الحكم الراشد والتنمية الإنسانية، مذكرة ماجستير، قسم العلوم السياسية وال العلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلامية، جامعة الجزائر، 2008، ص.72.

²- ناجي عبد النور، "دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الرشيد في الجزائر: دراسة حالة الأحزاب السياسية"، مجلة المفكر، العدد 3، 2010، ص ص. 105-118.

³- يوسف أوزروال، مرجع سابق، ص.34.

القوانين التي تنظم النشاطات الاقتصادية¹، فالمضمون المحوري للحكم الراشد في المجال الاقتصادي هو انسحاب الدولة من هذا القطاع وإعادة تحديد وتعريف دورها وفتح المجال للحريات الاقتصادية. أما فيما يخص الشق الاجتماعي للحكم الراشد فإنه يتعلق بإفساح المجال أمام نشوء مجتمع مدني فعال يعمل على بناء دولة تكرس الديمقراطية وتحترم حقوق الإنسان من خلال توسيع دائرة مشاركة الفرد والمجتمع في بناء مؤسساته والقدرة على إدارة واستيعاب مطالب مختلف الفئات الاجتماعية ومصالحها المتناقضة، فالهدف الأسمى هو تحقيق رفاهية المجتمع.

ج- البعد الإداري أو التقني:

ويتضمن النظام الخاص بتنفيذ السياسات، ومهتم بالإدارة الجيدة للدولة والمجتمع، بالإضافة إلى التركيز على إدارة الأعمال، من خلال التسيير العقلاني والعادل والشفاف للموارد المالية والبشرية للمجتمع قصد القضاء على كافة أشكال الفساد الإداري والمحسوبيّة، وذلك بتفعيل الامركرزية الإدارية والديمقراطية المحلية، مع فرض الرقابة والمحاسبة والمساءلة.²

مما سبق يتضح أن الحكم الراشد يتضمن ثلاثة أبعاد متراقبة هي البعد السياسي المتعلق بطبيعة السلطة السياسية وشرعية تمثيلها والبعد الاقتصادي-الاجتماعي المتعلق بطبيعة بنية المجتمع المدني ومدى حيويته واستقلاله عن الدولة من جهة، وطبيعة السياسات العامة فيها لمجالين الاقتصادي والاجتماعي، وتثيرها في المواطنين من حيث الفقر، ونوعية

¹- سهيلة إمنصوران، الفساد الاقتصادي وإشكالية الحكم الراشد وعلاقتها بالنمو الاقتصادي، مذكرة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006 ،ص. 113.

²- يوسف أوزروال، مرجع سابق، ص. 34.

الحياة فضلاً عن علاقتها مع الاقتصاديات الخارجية والمجتمعات الأخرى من جهة أخرى، والبعد الإداري التقني المتعلق بعمل الإدارة العامة وكفاءتها وفاعليتها¹.

إن ترابط هذه الأبعاد الثلاثة يؤثر في إنتاج الحكم الراشد، فمن غير الممكن تصور إدارة عامة فاعلة دون استقلال هذه الإدارة عن أي تدخل أو تأثير في الاتجاه السليم لعملها، ومن غير الممكن تصور إدارة سياسية وحدها دون وجود إدارة عامة فاعلة في تحقيق إنجازات في السياسة العامة، كما أن هيمنة الدولة على المجتمع المدني وتغييبه ستؤدي إلى مكون رئيس في التأثير على السياسات العامة، ومراقبة السلطة السياسية والإدارية ومحاسبتها، ومن جهة ثانية لا تستقيم السياسات الاقتصادية والاجتماعية بغياب المشاركة والمحاسبة والشفافية، ولا تؤدي إلى تحسين أوضاع المواطنين غير القادرين على تصحيح هذه السياسات. لذلك فالحكم الراشد هو الذي يتضمن حكماً ديمقراطياً فعالاً، ويستند إلى المشاركة والمحاسبة والشفافية.²

3- أطراف الحكم الراشد:

فيما يتعلق بأطراف الحكم الراشد فإنه انطلاقاً من الأبعاد السالفة الذكر يبدو أن مفهوم الحكم الراشد أشمل من مفهوم الحكم فهو يتضمن بالإضافة إلى عمل أجهزة الدولة المتمثلة في سلطاتها التنفيذية والتشريعية والقضائية، عمل كل من المؤسسات غير الرسمية، ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص.

¹- حسن كريم، مرجع سابق، ص. 96.

²- UNDP' Reconceptualising Governance for Sustainable Development, New York, 1997, p. 3.

أ- الدولة:

تشمل المؤسسات السياسية ومؤسسات القطاع العام، وما بهم الحكم الراشد هو مدى فعالية الدولة في مجال خدمة احتياجات شعبيها.

ب- القطاع الخاص:

يغطي المؤسسات الخاصة في مختلف المجالات الصناعة والتجارة والمصارف والتعاونيات وغيرها، بالإضافة إلى القطاع غير الرسمي في السوق. ويرى البعض أن القطاع الخاص جزء من المجتمع المدني، غير أن القطاع الخاص مستقل إلى الحد الذي يجعله مؤثرا على السياسات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية بطرق تخلق بيئه مواتية بدرجة أكبر للسوق والمشاريع التجارية.

ج- المجتمع المدني:

يقع بين الفرد والدولة، فيضم الأفراد والجماعات (المنظمة وغير المنظمة) التي تتفاعل اجتماعيا وسياسيا واقتصاديا، والتي تضبط تفاعلاها القواعد والقوانين الرسمية وغير الرسمية.¹

إن تعزيز الحكم الراشد في الدولة يقتضي ضرورة تحقيق التعاون بين مختلف الفاعلين، الدولة والمجتمع المدني والقطاع الخاص، وذلك في ظل وجود علاقة بين هذه الفواعل قائمة على أساس التفاوض والإجماع حول القضايا الكبرى للمجتمع²، ولا بد من تصميم مؤسسات الحكم في الدوائر الثلاث (الدولة والمجتمع المدني والقطاع الخاص) على النحو الذي تسهم به في التنمية البشرية المستدامة من خلال تهيئة الأوضاع السياسية

¹- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مرجع سابق، ص ص. 9-8.

²- Jean-Pierre Gaudin, L'Action publique: Sociologie et politique, Paris: Presse de sciences po,

Dalloz, 2004, p. 84.

والقانونية والاقتصادية والاجتماعية الالزمة للتخفيف من حدة الفقر وخلق الوظائف وحماية البيئة والنهوض بالمرأة.¹

إن جوهر الحكم الراشد يتمثل في تبني نموذج لدور الدولة، وهو الذي ساد في العقود الأخيرة في دول شرق آسيا، يقوم على مشاركة الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني، حيث تكون الدولة لاعبا أساسيا حيث تضطلع بها موضع السياسات العامة في مختلف المجالات وتوزيع الموارد وتحفيز التكامل بين المجالين الاقتصادي والاجتماعي، وتعزيز المجتمع المدني ودفع القطاع الخاص نحو المشاريع الأكثر إنتاجية وذات القيمة المضافة.²

4- مبادئ الحكم الراشد:

تمثل مبادئ الحكم الراشد في السمات التي ينبغي أن تميز الحكم الراشد وقد اختلف المهيمنون من هيئات ومتخصصين في تحديد المبادئ التي يقوم عليها مفهوم الحكم الراشد كاختلاف التعريف التي أعطيت لهذا المفهوم، وذلك بحسب وجهة النظر التي حكمت هذا المفهوم، وعموماً يقوم الحكم الراشد حسب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على المبادئ التالية:³

المشاركة:

يجب أن يكون لكل المواطنين صوت في عملية صنع القرار بصورة مباشرة أو من خلال مؤسسات وسيطة شرعية تمثل مصالحهم، و تستند هذه المشاركة الواسعة على حرية تكوين الجمعيات وحرية التعبير، كما تعتمد على تنمية القدرات وعلى المشاركة البناءة.

¹- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مرجع سابق، ص.9.

²- حسن كريم، مرجع سابق، ص.106.

³- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مرجع سابق، ص ص.9-10.

سيادة القانون:

يجب أن تتسم الأطر القانونية بالعدالة، ولا بد من توخي الحياد في إنفاذها وبخاصة القوانين المتعلقة بحقوق الإنسان.

الشفافية:

تتأسس الشفافية على حرية تدفق المعلومات. فالعمليات والمؤسسات والمعلومات يجب أن تكون متاحة بصورة مباشرة لأولئك المهتمين بها، ويجب توفير المعلومات الكافية لفهم تلك العمليات والمؤسسات ورصدتها.

الاستجابة:

يجب أن تسعى المؤسسات وتوجه العمليات إلى خدمة جميع أصحاب المصلحة.

توافق الآراء:

يتوسط الحكم الراشد المصالح المختلفة للوصول إلى توافق واسع للآراء بشأن ما يحقق مصلحة المجتمع كأفضل ما يكون، وبشأن السياسات والإجراءات حيثما يكون ذلك ممكنا.

الإنصاف:

يجب أن تتاح لجميع المواطنين الفرصة لتحسين رفاههم أو الحفاظ عليه.

الفاعلية والكفاءة:

ينبغي أن تسفر العمليات والمؤسسات عن نتائج تلبي الاحتياجات مع تحقيق أفضل استخدام للموارد.

المساءلة:

يعرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المساءلة على أنها: "الطلب من المسؤولين تقديم التوضيحات الالزمة لاصحاب المصلحة حول كيفية

استخدام صلاحياتهم وتصريح واجباتهم، والأخذ بالانتقادات التي توجه لهم وتلبية الطلبات الموكلة لهم وتحمل "بعض" المسؤولية عن الفشل وعدم الكفاءة أو عن الخداع أو الغش.¹ فالمسألة تعني أن يكون صناع القرار في الحكومة والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني مسؤولين أمام الجمهور العام، وأمام أصحاب المصلحة المؤسسية. وتحتفل هذه المسألة حسب كل منظمة، وحسب ما إذا كان القرار داخلياً أم خارجياً بالنسبة للمنظمة. وتعد معظم المجتمعات الديمقراطية المسألة الوجه الآخر للقيادة، وبدون المسألة تكون القيادة دكتاتورية، وهي التزام يلزم الآخرين بالمحاسبة أو الإجابة عن المسؤلية التي تم إسنادها لهم.

الرؤية الإستراتيجية:

يجب أن يمتلك القادة والجمهور العام منظرواً عريضاً وطويلاً الأجل فيما يتعلق بالحكم الراشد والتنمية البشرية المستدامة، مع الإحساس بما هو مطلوب لهذه التنمية. كما ينبغي أن يكون هناك فهم للتعقيدات التاريخية والثقافية والاجتماعية التي يتشكل وسطها ذلك المنظور. وهذه السمات ترتبط ويعزز بعضها البعض، بحيث لا يمكن أن يوجد أي منها بمفرده. فإمكانية الحصول على المعلومات مثلاً، تعني مزيداً من الشفافية ومزيداً من المشاركة، ومزيداً من فاعلية صنع القرار. كما أن اتساع نطاق المشاركة يسهم في كل من تبادل المعلومات الازمة لفاعلية صنع القرار وفي شرعية تلك القرارات. والشرعية بدورها تعني فاعلية التنفيذ، وتشجع على المزيد من المشاركة. كذلك، فإن استجابة المؤسسات تعني أنها لا بد وأن

¹- ذهيبة الجوزي، الحكم الراشد وجودة مؤسسات التعليم العالي في الجزائر، رسالة دكتوراه، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 2013، 3، ص. .80

تتسم بالشفافية، وأن تلتزم في عملها بسيادة القانون إذا ما أرادت أن تكون منصفة.

وهذه السمات الأساسية تمثل الحالة النموذجية، وهي لم تجتمع كلها في أي مجتمع بعينه. ولكن رغم ذلك ينبغي على المجتمعات أن تهدف، من خلال عملية واسعة القاعدة لبناء توافق الآراء، إلى تحديد أي من هذه السمات الأساسية هي الأكثر أهمية لها، وما هو التوازن الأمثل بين الدولة والسوق، وكيف يمكن لكل تشيكيلة اجتماعية. ثقافية واقتصادية أن تنتقل من وضع إلى آخر.¹

ثالثا- مساهمة منظمات المجتمع المدني في تعزيز الحكم الرشيد:

يتوقف دور منظمات المجتمع المدني في تعزيز وإرساء دعائم الحكم الرشيد على علاقة منظمات هذا المجتمع مع الدولة والسلطات العمومية حيث تتلخص طبيعة عمل المجتمع المدني بأنها الرديف الحقيقي للسلطة في أي دولة، ذلك أن أحد أهم أعمال هذه المؤسسات هو الرقابة والتقييم، المحاسبة والمساءلة، المتابعة والتطوير، والأهمال مساهمة الفاعلة في تطوير وتنمية المجتمع من خلال نشر مفاهيم الحياة المدنية. وعموماً تأخذ العلاقة بين المجتمع المدني والدولة أحد الأشكال التالية:²

- علاقة تنافس:

وهذه قد تنتج عن خلاف سياسي أو في الرؤية المجتمعية والاقتصادية أو نتيجة تنافس على مصادر التمويل، أو في الممارسة السياسية

¹- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مرجع سابق، ص.10.

²- المركز الفلسطيني للاتصال والسياسات التنمية، دور مؤسسات المجتمع المدني في تعزيز مفاهيم الحكم الرشيد، الخليل، فلسطين، 2011، ص.11.

- علاقات تكامل وشراكة:

وهذا هو الوضع الطبيعي، ذلك أن هذه المؤسسات تقوم بالأدوار التي لا تستطيع الدولة القيام بها، أو تقوم بأنشطة مكملة لنشاطات الدولة.

- علاقة استبدال:

وفي هذه الحالة تحكم هذه العلاقة الفجوات الكبيرة والاختلاف في وجهات النظر.

كما أن نسق الحكم الراشد يتطلب التعاون بين الحكومات ومنظمات المجتمع المدني، ومن هنا تبرز علاقة تكاميلية وتداخليّة بين المجتمع المدني والحكم الراشد والتي تسمح بالقول بأنه لا يمكن أن يكون حكم راشد ولا وجود لمسؤولية حقيقية ونزيهة لتسخير الشؤون العامة وتنفيذ استراتيجيات التنمية وفق أسس ديمقراطية من دون توفير مؤسسات المجتمع المدني التي تعمل على تنمية العلاقة بين الحاكم والمحكوم، وتكون الوسيلة الحارسة على التسيير الفعال للموارد الاقتصادية والاجتماعية للدولة، حيث يعد المجتمع المدني محفزاً للتغيير السياسي، وعاملًا مباشرًا لتحقيق الانسجام الاجتماعي ولا يمكن أن تكون مؤسسات المجتمع المدني فعالة وكفافة إلا في الحالات ¹ التالية:

- إذا انبعثت من رحم المجتمع، بمعنى أن الظروف والاقتناعات والأوضاع السائدة هي التي أخرجتها إلى حيز الوجود.

¹ قوي بوحنية، نحو منظور متكامل لفهم التنمية البشرية من خلال المداخل: الكلي، الجزئي، الحكم الراشد، مداخلة مقدمة في الملتقى الدولي حول التنمية البشرية وفرص الاندماج في اقتصاد المعرفة والكافاءات البشرية، جامعة ورقلة، 9 و 10 مارس 2004.

- إذا استطاعت أن تستوعب اهتمامات المجتمع الإنسانية والاقتصادية والسياسية، وأدركت أن التنمية عملية مجتمعية ومشاركة.
- إذا وضع خطط وسياسات تأخذ بعين الاعتبار الاشتراك في صياغة القرار على جميع المستويات.
- إذا لامست اهتماماتها جميع الشرائح وعملت بشفافية وبناسق مع الحكومة.

ويستطيع المجتمع المدني أن يساهم مساهمة فعالة في تحسين الحكم الرشيد باعتباره يتكون من منظمات وجمعيات تتوزع على مختلف الميادين إذ بإمكانه تأطير وتجنيد القنوات الشعبية المختلفة، كما يمكنه أن يساهم في توجيه الرأي العام وخلق الوعي الاجتماعي بمختلف القضايا التي تهم المجتمع. بالإضافة إلى ذلك يستطيع المجتمع المدني أن يكون مراقباً لأداء عمل الأجهزة الرسمية عند قيامها بالسياسة العامة، والذي يتطلب اعتماد مبدأ الشفافية في كل مجالات تدخلها، وهكذا يمكن أن تحول هذه المنظمات المدنية إلى منظمات تنموية تساهم في تطوير المجتمع وترقيته.

ويشكل المجتمع المدني رأس المال الاجتماعي، حيث يعمل الناس مع بعضهم البعض لتحقيق غايات مشتركة وعامة، والتي تعتبر أساسية للحكم الرشيد. فمنظمات المجتمع المدني تكمل دور الحكومة في تحقيق التنمية المستدامة، إضافة إلى دور القطاع الخاص، حيث يمكن لمؤسسات المجتمع المدني أن تعزز الفراغ الذي تركه الحكومة، مثلما يمكنها أن تدعو وتراقب الإصلاحات الداعية إلى إدامة التنمية في المجتمع¹.

ومن الأدوار الهامة لمنظمات المجتمع المدني، نجدها تمثل في خلق التقاليد لتبادل المنافع والثقة المتبادلة والتي تكون في النهاية ما سماه "روبر

¹- زهير عبد الكريم الكايد، مرجع سابق، ص 76-77.

تبونام" برأس المال الاجتماعي، حيث تزود تلك التقاليد المجتمع بالقاعدة الحضارية والثقافية التي تبني عليها المؤسسات الديمقراطية. فمشاركة المواطن في الجماعات والتنظيمات المختلفة تولد المنفعة التبادلية وحل المعضلات بالعمل المشترك وتوسيع الكيانات الاجتماعية، والتي تسهم جميعها بشكل مباشر أو غير مباشر في الترابط والانسجام الاجتماعي وتعزيز الديمقراطية في المجتمعات، كما تلعب منظمات المجتمع المدني دورا هاما في نضوج المجتمع وتعزيز دوره في الحياة العامة السياسية والاجتماعية والثقافية مثلا تعزز الديمقراطية والتي في النهاية تعتبر أساسا في مسعى الحكم الراشد.¹

وباعتبار أن المجتمع المدني يشكل رأس المال الاجتماعي للمجتمع، وهذا ما يدعو العديد من الدول المتقدمة والنامية إلى التوسع في استخدام المشاركة بين القطاعين العام والتطوعي في المجتمعات المختلفة، إضافة إلى مشاركة القطاع الخاص بل تكامل المشاركة بين القطاعات الثلاثة على حد سواء. ولعل الاهتمام بالمشاركة مع المجتمع المدني نبع من اهتمام القطاع الحكومي والقطاع الأكاديمي، ولعل الاهتمام الأكاديمي بمنظمات المجتمع المدني تعزز من خلال أعمال الأكاديمي الأمريكي "روبر تبونام" (Robert Putnam) والذي ركز أبحاثه العلمية في إيطاليا وتطور النظرية القائلة بأن الحكم الراشد يعزى إلى حد كبير إلى وجود قطاع تطوعي صحي كما أكدت العديد من الدراسات الأكademie على وجود علاقة إيجابية بين المشاركة المدنية ومستوى الثقة العالي للحكومة، مثلا أن العلاقة إيجابية أيضا بين المشاركة المدنية وارتفاع الأداء الاقتصادي.²

¹- زهير عبد الكريم الكايد، مرجع سابق، ص. 87-88.

²- نفس المرجع، ص. 80-81.

كما تناول عدد كبير من المحللين السياسيين بكتاباتهم موضوع تأثير مشاركة المجتمع المدني على نوعية الحكم، فقد عزا "أليكس دي توكييل" (Alexis de Tocqueville) الفضل في متانة الديمقراطية في الولايات المتحدة إلى وفرة وانتشار وحيوية آلاف الروابط المختلفة للمواطنين الذين يسعون لتحقيق غايات مشتركة. كما وجدت دراسة حديثة عن العلاقة بين المشاركة المدنية والإدارة المجتمعية أن المواطنين في المجتمعات التي تتسم بالمشاركة الفعالة في الشؤون العامة يتوقعون أن تسير حكوماتهم وفق المعايير السامية، أي أن تلتزم بمبادئ الحكم الراشد.¹

وتحتاج منظمات المجتمع المدني، وفي مختلف المجتمعات، أن تلعب دور الجسم في الكثير من القضايا المحورية والمفصلية في المجتمع الذي تعيش فيه وهي بذلك إما أن تكون أداة تدعم وتعزز دور السلطة في تلك الدولة من أجل تعزيز مفاهيم الديمقراطية، والحقوق المدنية، والحكم الراشد، أو أن تلعب الدور العكسي ذلك أن هذه المنظمات يمكن أن تدعم السلطة في تعزيز الحكم الراشد من خلال الأطر التالية:²

- تنفيذ حملات توعية مستمرة لتعزيز أطر التعاون والتفاعل ما بين مؤسسات الدولة ومنظمات المجتمع وأفراده، وذلك من خلال توفير المعلومات بالاتجاهين ومع ذوي العلاقة، وخاصة في القضايا المحورية والحساسة ذات المساس المباشر بحقوق الإنسان وحرياته.
- المشاركة مع السلطات التنفيذية والتشريعية في مناقشة والتداول في القضايا الهامة، وخاصة في صياغة القوانين وتعديلها، وكذلك في اتخاذ القرارات الإستراتيجية.

¹ نفس المرجع، ص. 88.

² المركز الفلسطيني للاتصال والسياسات التنموية، مرجع سابق، ص ص. 11-13.

- إعداد الدراسات والأبحاث حول القضايا والمشاكل المجتمعية كالفقر والبطالة، وقضايا المرأة والطفل، واقتراح الحلول ومناقشتها مع السلطات التنفيذية والتشريعية.
- الاستثمار في المشاريع ذات العلاقة في البند السابق بهدف التخفيف، والحد إذا أمكن، من المشاكل المجتمعية.
- تقديم ومناقشة التقارير المتعلقة بالرقابة على أداء السلطات المختلفة ولهدف سد الثغرات والفجوات في الأداء وتعزيز الأداء الإيجابي.
- العمل مع السلطات على تعزيز دور الفرد والجماعات من خلال ضمان الحقوق والحربيات والحد من الانتهاكات ومعاقبة القائمين عليها.
- المساهمة الفاعلة، مع السلطات ومؤسسات العمل المدني المختلفة والخاصة، من أجل تعزيز سيادة القانون وممارسته بحرية وشفافية وخصوص القائمين عليه للمساءلة.
- تنفيذ دراسات وأبحاث في مجال التنمية وذلك بهدف تحقيق التوازن في التخطيط والتنفيذ ونقل التنمية إلى مختلف المناطق، بناءً على الدراسات، ولهدف سد الفجوات الحاصلة بين المناطق المختلفة.
- المساهمة مع السلطات في حل المشاكل والصعوبات الداخلية بهدف تحقيق الاستقرار وتوفير الأمن، وذلك من خلال حملات توعية مستمرة.
- توفير المعلومات المتاحة لدى هذه المؤسسات لم تخذى القرار والمشرعين في السلطة، ذلك أن ما يمكن أن تصل له هذه المؤسسات من معلومات أكبر بكثير مما يمكن أن تصل له المؤسسة الرسمية.

رابعاً: دور الإصلاحات السياسية في الجزائر في إرساء دعائم الحكم

الراشد من خلال تعزيز مكانة المجتمع المدني:

إن العلاقة بين الإصلاح السياسي والحكم الراشد تمثل في الهدف الرئيس وهو تحقيق الشراكة والتقدم من خلال بذل مختلف الجهود من أجل تحقيق استقرار سياسي وحكامة سياسية في ظل تعددية ومنافسة حقيقة تؤدي إلى تداول سلمي على السلطة تحت شعار احترام حقوق الإنسان في ظل دولة الحق والقانون، كما أن غاية الإصلاح السياسي بطبيعة الحال هي تحقيق الديمقراطية والحكم الراشد أي أن تكون هناك دولة كفؤة ونزيهة وفعالة في التعامل مع قضايا المجتمع وفي حل المشكلات وأن تكون هناك شفافية، ومحاسبة، ومشاركة من كافة الأطراف ذات العلاقة في صنع القرار^١ وبتعبير آخر من خلال تكريس مبادئ الحكم الراشد لا سيما منها تلك ذات العلاقة المباشرة بالمجتمع المدني.

لذلك فإن تعزيز دور المجتمع المدني لن يتم إلا من خلال تحقيق الحكومة لمبادئ المساءلة والشفافية والمشاركة والديمقراطية والتي تمثل أهم مميزات الحكم الراشد. وفي الماضي أعادت الحكومات الشمولية في العديد من البلدان نمو المجتمع المدني بمنظماته المختلفة، وأتاحت المجال أمام المسؤولين للعمل في جو خال من المساءلة العامة. غير أن إخفاق الشيوعية والدكتatorيات العسكرية في إقامة حكم فعال، وفي حماية الحريات المدنية، وفي تيسير سبل التنمية الاجتماعية الاقتصادية أدى إلى ظهور حكومات

^١- محمد كنوشالشروعـة،الإصلاحـالسياسيـفيـالوطـنـالـعـربـيـ:ـالمـفـهـومـوالـدلـالـاتـ،ـفـيـالمـوقـعـالـلكـتروـنيـ:

. <http://forum.univbiskra.net>:

2016/03/15 زيارة بتاريخ:

دستورية وديمقراطيات تعددية، مبنية على أن الديمقراطية والاقتصاديات المتحررة من القيود ستؤدي إلى إيجاد حلول للمشاكل المزمنة.¹

وفي هذا الصدد، فقد عملت السلطة في الجزائر على تضمين الإصلاحات السياسية المعلن عنها في خطاب رئيس الجمهورية بتاريخ 15 أبريل 2011 هذه المبادئ، ويتجلّى ذلك في إصدار النصوص التشريعية والقانونية التالية:

- قانون عضوي يتعلق بنظام الانتخابات:² حيث تم بموجبه رفع عدد أعضاء المجالس الشعبية البلدية من 7 أعضاء كحد أدنى إلى 13 عضواً بالنسبة للبلديات التي يقل عدد سكانها عن 10.000 نسمة، ومن 33 إلى 43 عضواً كحد أعلى بالنسبة للبلديات التي يتجاوز عدد سكانها 200.000 نسمة، كما نص هذا القانون على صلاحيات اللجنة الوطنية للإشراف على الانتخابات واستقلاليتها عن وصاية الإدارة ووزارة الداخلية ومكونة من قضاة يعينهم رئيس الجمهورية وتملك صلاحيات البت في النزاعات بحيادية ومهنية.

- قانون عضوي يحدد حالات التنافي مع العهدة البريطانية:³ والذي يهدف إلى حماية البرلماني وجعله مستقلاً لا يخضع لأي شيء أو لأي شخص قد يؤثر على أعماله وعهده التشريعي، حيث الجمع بين العضوية في البرلمان وعهدة انتخابية أخرى أو بينها وبين العديد من المهام أو الوظائف أو الأنشطة المحددة، كالعضوية في الحكومة، أو المجلس الدستوري، أو وظيفة

¹ - زهير عبد الكرييم الکاید، مرجع سابق، ص. 88.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون عضوي رقم 01-12 مؤرخ في 12 يناير 2012 يتعلق بنظام الانتخابات، جريدة رسمية عدد 1، مؤرخة في 14 يناير 2012.

³ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون عضوي رقم 02-12 مؤرخ في 12 يناير 2011 يحدد حالات التنافي مع العهدة البرلمانية، جريدة رسمية عدد 1، مؤرخة في 14 يناير 2012.

أو منصب في الهيئات والغدارات العمومية والجماعات الإقليمية والمؤسسات العمومية وغيرها.

- **قانون عضوي يحدد كيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة:**¹ وهو يندرج في مسار تعزيز مكانة المرأة في المجتمع والسياسة كما نص على ذلك التعديل الدستوري لسنة 2008.² ويهدف هذا القانون إلى تخصيص وفرض حصة (كوطة) للنساء في المجالس المنتخبة، حيث ينص هذا القانون على أن لا يقل عدد النساء في كل قائمة ترشيحات، حرة أو مقدمة من حزب أو عدة أحزاب سياسية، عن النسب المحددة بـ: في انتخابات المجلس الشعبي الوطني 20% عندما يكون عدد المقاعد يساوي أربعة مقاعد، و 30% عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق خمسة مقاعد، و 35% عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق أربعة عشر مقعدا، و 40% عندما يكون عدد المقاعد يساوي أو يفوق اثنين وثلاثين مقعدا، و 50% بالنسبة لمقاعد الجالية الوطنية في الخارج، وما بين 30% و 35% بالنسبة للمجالس الشعبية الولائية والبلدية.

- **قانون عضوي يتعلق بالأحزاب السياسية:**³ وجاء هذا القانون بهدف تنقيح التجربة السياسية للجزائر وتعزيز الممارسة الديمقراطية، وبعد مرور أكثر من عقدين من الزمن على تبني التعددية الحزبية، والتي

¹- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون عضوي رقم 12-03 مؤرخ في 12 يناير 2011 يحدد كيفيات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، جريدة رسمية عدد 1، مؤرخة في 14 يناير 2012.

²-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 19-08 مؤرخ في 15 نوفمبر 2008 يتضمن التعديل الدستوري، جريدة رسمية عدد 63، مؤرخة في 16 نوفمبر 2008.

³- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون عضوي رقم 12-04 مؤرخ في 12 يناير 2012 يتعلق بالأحزاب السياسية، جريدة رسمية عدد 2، مؤرخة في 15 يناير 2012.

اعتبرت من بين أهم المكاسب التي تولدت عن الإصلاحات السياسية والدستورية التي عرفتها البلاد منذ 1989 كان لا بد من تقييم هذه التجربة، لفسح المجال لقيام نظام حزبي حقيقي، يؤدي إلى بروز قوى سياسية فاعلة تعكس تطلعات المواطنين وتتجلى فيها التوجهات الكبرى للناخب الجزائري.

- **قانون عضوي يتعلق بالإعلام:**¹ يهدف هذا القانون إلى تحديد المجال الإعلامي الوطني ليتلاءم مع النظام التعددي وترسيخ الاحترافية، وفتح المجال أمام إنشاء القنوات التلفزيونية والإذاعية الخاصة، إضافة إلى أنه رفع التجريم عن الجنحة الصحفية، ووضع ضمانات لتجسيد حرية الصحافة، ووضع معايير مدونة أخلاقية، كما نص على تأسيس مجلس أعلى لآداب وأخلاقيات مهنة الصحافة، كما أنشأ سلطة ضبط الصحافة المكتوبة وسلطة ضبط السمعي البصري.

- **قانون الجمعيات:**² جاء هذا القانون بهدف فتح المجال لمنظمات المجتمع المدني للمشاركة في تسيير الشؤون العمومية، وهذا إدراكا من السلطات العمومية للدور الكبير الذي يلعبه المجتمع المدني في تأطير المواطنين وتوجههم للمشاركة في اتخاذ القرار في إطار مبادئ الديمقراطية التشاركية التي يقوم عليها الحكم الراشد.

- **تعديل الدستور:**³ توجت الإصلاحات السياسية بإصلاح دستوري يهدف إلى تكريس التداول الديمقراطي ودولة القانون وتعزيز الحقوق

¹- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون عضوي رقم 05-12 مؤرخ في 12 يناير 2012 يتعلق بالإعلام، جريدة رسمية عدد 2، مؤرخة في 15 يناير 2012.

²- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 12-06 مؤرخ في 12 يناير 2012 يتعلق بالجمعيات، جريدة رسمية عدد 2، مؤرخة في 15 يناير 2012.

³- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 01-16 مؤرخ في 6 مارس 2016 يتضمن التعديل الدستوري، جريدة رسمية عدد 14، مؤرخة في 7 مارس 2016.

والحريات الفردية والجماعية، حيث تضمن تعديل العديد من الأحكام القديمة إلى جانب إدخال الكثير من الأحكام الجديدة، مما يعني سن قوانين جديدة أو تعديل قوانين سارية المفعول، عضوية كانت أم عادلة، وهو ما يتطلب فتح ورشة عمل كبيرة على مستوى البرلمان والحكومة، باعتبارهما يملكان حق المبادرة بالقوانين طبقاً لأحكام الدستور.

مع الإشارة إلى أن هذه الإصلاحات استبقت برفع حالة الطوارئ¹ في فبراير 2011 والتي كانت مفروضة في الجزائر منذ سنة 1992²، مما يعني وجود النية في احترام الحريات وتعزيز المكاسب الديمقراطية.

فمن منظور الحكم الراشد، تسمح هذه النصوص بتمكين المواطنين وتوسيع خياراتهم عبر تقوية أشكال المشاركة السياسية ومستوياتها بالانتخابات العامة الدورية والتزهيد لمؤسسات الحكم وتفعيل دور الأحزاب السياسية وضمان تعددتها وتنافسها، وضمان حرية العمل النقابي واستقلالية مؤسسات المجتمع المدني³، حيث يمكن لمنظمات المجتمع المدني أن توفر ضوابط على سلطة الحكومة. ويمكنها من خلال هذا الدور، أن تسهم في تحسين إدارة الحكم عبر تعزيز المساءلة والشفافية في النظام السياسي. كما يمكنها الإسهام في صياغة السياسات العامة وحماية الحقوق والحريات والتوفيق بين المصالح، وإيصال الخدمات الاجتماعية. وبعملها هذا، تعزز منظمات المجتمع المدني الفاعلية والمشاركة في الشؤون العامة وتقوى حكم

¹- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، أمر رقم 01-11 مؤرخ في 23 فبراير 2011 يتضمن رفع حالة الطوارئ، جريدة رسمية عدد 12، مؤرخة في 23 فبراير 2011.

²- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رئاسي رقم 44-92 مؤرخ في 9 فبراير 1992 يتضمن إعلان حالة الطوارئ، جريدة رسمية عدد 10، مؤرخة في 09 فبراير 1992.

³- حسن كريم، مرجع سابق، ص. 99.

القانون وغيرها من خصائص الحكم الراشد.¹ فمثلا، تمكنت وسائل الإعلام أحيانا، وحيث تتمتع بقدر معقول من حرية التعبير، من أن تصبح بالفعل وسائط مهمة للمحاسبة والشفافية والمشاركة تعود بالفائدة على المواطنين وتمثيلهم بفاعلية أكبر من الأجهزة التشريعية الرسمية التابعة للحكومة.

خاتمة:

إن الملاحظ على نصوص الإصلاحات السياسية التي بادرت بها السلطات العمومية إبتداء من سنة 2011 إلى غاية 2016 أنها تمس بشكل مباشر المجتمع المدني بمختلف تجلياته: أحزاب، منظمات، جمعيات نسوية وإعلام، كما أن هذه النصوص تؤطر الممارسات السياسية والإعلامية والمجتمعية، إذ أن من شأنها أن تفسح المجال لمنظمات المجتمع المدني وفعالياته وأن تحفظها وتسهل لها القيام بأدوارها التي وجدت من أجلها وعلى رأسها المشاركة في تسيير الشؤون العامة وفي صنع القرار، ومسئولة القيادة والمسؤولين، في ظل بيئه تتميز بالشفافية وسيادة القانون وتوافق الآراء، مع ضرورة الاستجابة والتحلي بالفاعلية والكفاءة والتمنع بالرؤية الإستراتيجية، وبالتالي إرساء دعائم الحكم الراشد.

غير أن ما يجب التنبيه إليه هو أن هذه النصوص قد تشكل في الحقيقة من الناحية النظرية بيئه سانحة ومشجعة لمنظمات المجتمع المدني على تكريس مبادئ الحكم الراشد، غير أن ذلك في الواقع لا يكفي إذ لا بد من مواكيتها بإجراءات على الأرض، فالمشكل القائم في الجزائر هو في تطبيق النصوص وليس في مضمون هذه النصوص بحد ذاتها، فلطالما اكتسبنا أحسن النصوص ولكن بالمقابل ابتلينا دوما بأسوء المنفذين لها.

¹- عصمت سليم القرالة، الحكمانية في الأداء الوظيفي، عمان: دار جليس الزمان ودار الرمال، 2011، ص. 35.